



قرار مدير الأكاديمية الجهوية للتربية والتكوين لجهة بني ملال - خنيفرة

رقم: 13/20 صادر في 15 ذو القعدة 1441 هـ الموافق لـ 7 يوليوز 2020

بشأن فتح باب الترشيحات لشغل منصب رئيس(ة) مصلحة

بالأكاديمية الجهوية للتربية والتكوين لجهة بني ملال - خنيفرة وبالمديرية الإقليمية لأزيلال

إن مدير الأكاديمية الجهوية للتربية والتكوين لجهة بني ملال . خنيفرة، بناء على:

- مقتضيات دستور المملكة (2011) بشأن تحقيق مبدأ المناصفة بين الرجال والنساء لاسيما الفصل 19 منه.
- وعلى الظهير الشريف رقم 1-58-008 الصادر في 4 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية ، حسبما وقع تغييره وتتميمه .
- القانون رقم 07.00 القاضي بإحداث الأكاديميات الجهوية للتربية والتكوين الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.00.203 بتاريخ 15 من صفر 1421 (19 ماي 2000)، كما وقع تغييره وتتميمه بالقانون 71.15 الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.16.04 بتاريخ 15 ربيع الآخر 1437 (26 يناير 2016).
- المرسوم رقم 2.00.1016 الصادر في 07 ربيع الآخر 1422 الموافق لـ 29 يوليوز بتطبيق القانون رقم 07.00 القاضي بإحداث الأكاديميات الجهوية للتربية والتكوين، كما وقع تغييره وتتميمه.
- المرسوم رقم 2.16.112 الصادر في 17 جمادى الأولى 1437 الموافق لـ 26 فبراير 2016 بتحديد قائمة الأكاديميات الجهوية للتربية والتكوين ومقراتها ودوائر نفوذها الترابي.
- المرسوم رقم 2.11.681 الصادر في 28 من ذي الحجة 1432 (25 نونبر 2011) في شأن كفايات تعيين رؤساء الأقسام ورؤساء المصالح بالإدارات العمومية.
- قرار وزير التربية الوطنية والتكوين المهني رقم 05/16 الصادر في 08 فبراير 2016 بشأن تحديد اختصاصات وتنظيم مصالح الأكاديمية الجهوية للتربية والتكوين لجهة بني ملال-خنيفرة كما وقع تتميمه.

قرر ما يلي:

المادة الأولى:

يفتح، بموجب هذا القرار، باب الترشيح لشغل منصب رئيس(ة) مصلحة بالأكاديمية الجهوية للتربية والتكوين لجهة بني ملال-خنيفرة والمديريات الإقليمية لأزيلال، كما هو مبين في الجدول أدناه:

المصلحة	الوحدة الإدارية	رت
الوحدة الجهوية للافتحاص	الأكاديمية	1
المركز الجهوي للامتحانات		2
مصلحة الإحصاء والدراسات		3
مصلحة البناءات والتجهيزات والتهينة والممتلكات	المديرية الإقليمية لأزيلال	4
مصلحة الشؤون الإدارية والمالية		5



المادة الثانية:

- يجب على المترشح(ة) الراغب(ة) في تقلد أحد المناصب المشار إليها في الجدول أعلاه، أن يكون:
- مرتباً(ة)، على الأقل، في درجة متصرف من الدرجة الثانية أو في إطار مهندس دولة، أو في إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل.
 - حاصل(ة)، على الأقل، على شهادة أو دبلوم يسمح بولوج درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو درجة مماثلة.
 - متوفراً(ة)، على الأقل، على سنتين (2) من الخدمة الفعلية بصفة مرسوم أو ثلاث (3) سنوات بالنسبة للأعوان المتعاقدين.

كما يمكن أن يترشح للمناصب المذكورة، الموظفون المرسمون والأعوان المتعاقدون المزاولون، في تاريخ الإعلان عن شغور منصب رئيس مصلحة، لمهام رئيس مصلحة.

غير أنه إذا استدعت ضرورة المصلحة ذلك، يمكن استثناء من أحكام الفقرة السابقة، أن يترشح لتقلد مهام رئيس(ة) مصلحة، الموظفون المرسمون والأعوان المتعاقدون المرتبون في درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو في إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل، المتوفرون عن أقدمية لا تقل على خمسة عشر (15) سنة من الخدمة الفعلية بإدارات الدولة أو الجماعات الترابية، منها أربع سنوات على الأقل في الدرجة المذكورة.

المادة الثالثة:

يتولى رؤساء المصالح المفتوحة للتباري القيام بالمهام والاختصاصات المحددة في القرار رقم 05/16 الصادر في 08 فبراير 2016 بشأن تحديد اختصاصات وتنظيم مصالح الأكاديمية الجهوية للتربية والتكوين لجهة بني ملال-خنيفرة، وكذا المراسلة الوزارية عدد 47/16 بتاريخ 26 ماي 2016.

المادة الرابعة:

يتكون ملف الترشيح لشغل المنصب المطلوب من الوثائق التالية:

- 1- طلب خطي للترشيح موجه إلى مدير الأكاديمية الجهوية للتربية والتكوين لجهة بني ملال-خنيفرة، يتضمن وجوباً موافقة الإدارة التي ينتمي إليها المترشح(ة) ورأي الرئيس(ة) المباشر(ة) في كفاءة المعني(ة) بالأمر. (في ستة نظائر).
- 2- مطبوع السيرة الذاتية للمترشح(ة)، تتضمن مؤهلات المترشح(ة) ونبذة عن مساره (ا) المهني، وكذا المهام والوظائف التي زاولها. (في ستة نظائر).
- 3- نسخ من الشهادات المحصل عليها مصادق عليها. (في ستة نظائر).
- 4- نسخة من قرار التسمية في الإطار والدرجة المطلوبة أو شهادة إدارية تثبت الوضعية الإدارية للمترشح(ة). (في ستة نظائر).
- 5- رسالة التحفيز حول دوافع الترشيح للمنصب المطلوب. (في ستة نظائر).



- 6- كل وثيقة تكون مفيدة، وذات صلة بطبيعة وخصوصيات المنصب المراد شغله، بما في ذلك الوثائق المثبتة لتوفر المترشح (ة) على الشروط المطلوبة لشغل المنصب المتبارى في شأنه. (في ستة نظائر)
- 7- المشروع الشخصي وبرنامج العمل والمنهجية التي يقترحها المترشح (ة) في شأن تدبير المصلحة المترشح لها وتطويرها والرفع من أدائها. في ستة (06) نظائر، من بينها نسخة تحمل اسم وتوقيع المترشح (ة) في كل صفحة من صفحاتها، في حين ينبغي أن تكون باقي النسخ خالية من أية إشارة تدل على هوية وصفة المعني (ة) بالأمر.

المادة الخامسة:

تودع ملفات الترشيح في ستة نظائر (06) من كل وثيقة من الوثائق المكونة لملف الترشيح مقابل وصل، بقسم تدبير الموارد البشرية بالأكاديمية الجهوية للتربية والتكوين لجهة بني ملال-خنيفرة، الكائن مقرها بشارع القدس ببني ملال، خلال التوقيت الجاري به العمل بالإدارات العمومية، وذلك ابتداء من يوم الاثنين 20 يوليوز 2020 إلى غاية الساعة الرابعة والنصف من يوم الجمعة 24 يوليوز 2020، وهو آخر أجل لقبول الترشيحات. يعتبر الطلب لاغيا في حال عدم إتمام الوثائق والنسخ المطلوبة أو في حال وروده خارج الأجل المحدد.

المادة السادسة:

تحديث، بموجب قرار مدير الأكاديمية الجهوية للتربية والتكوين لجهة بني ملال - خنيفرة، لجنة تتولى القيام بالانتقاء الأولي للمترشحات والمترشحين، وإجراء المقابلات معهم، طبقا لمقتضيات المادة 09 من المرسوم رقم 2.11.681 بتاريخ 25 نونبر 2011.

المادة السابعة:

ينشر هذا القرار طبقا لما هو منصوص عليه في الفقرة الأخيرة من المادة 06 من نفس المرسوم المذكور سلفا.

حدر بيبي ملال بتاريخ: 07 يوليوز 2020.

مدير الأكاديمية
مصطفى السليقاني

